

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٠ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

والوزير المختص بتطبيق قانون شركات قطاع الأعمال العام

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١

بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١١

بأن يكون رئيس مجلس الوزراء الوزير المختص بتطبيق أحكام قانون شركات

قطاع الأعمال العام ؛

وعلى لائحة نظام العاملين بشركة مصر حلوان للغزل والنسيج الصادرة بقرار

وزير قطاع الأعمال العام رقم ٣٧٧ لسنة ١٩٩٥ ؛

وبناءً على ما عرضه المفوض فى بعض اختصاصات الوزير المختص بتطبيق

أحكام قانون شركات قطاع الأعمال العام ؛

قرار:**(المادة الأولى)**

يستبدل بنص المادة (١٦) من لائحة نظام العاملين بشركة مصر حلوان للغزل والنسيج والملابس الصادرة بقرار وزير قطاع الأعمال العام رقم ٣٧٧ لسنة ١٩٩٥ المشار إليه ،
النص الآتى :

«يجوز لرئيس مجلس الإدارة إعادة تعيين العامل الذى حصل على مؤهل قبل تعيينه أو أثناء الخدمة فى وظيفة تتناسب مع مؤهله ودرجته وطبيعة عمله مع الاحتفاظ براتبه الذى يتقاضاه» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٣ هـ
(الموافق ١٠ فبراير سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ كمال الجنزورى